موقف الديانة اليهودية والاسلام من ظاهرة العنف - دراسة وصفية -

The position of Judaism and Islam on the phenomeno of violence - a descriptive study -

م.م. شهد رشيد حميد هدهود

Shahad Rasheed Hameed Hadhoud

الجامعة المستنصرية/كلية التربية/قسم علوم القرآن

shahad.r.h@uomustansiriyah.edu.iq

الملخص

ظاهرة العنف في اليهودية ليست مرتبطة فقط بتعليمات دينية بل هي نتاج عوامل تاريخية واجتماعية وسياسية ورغم أن هناك حالات من العنف في التاريخ اليهودي إلا أن النصوص الدينية والحركات السلمية تؤكد على القيم الإنسانية والإيمان بالسلام اما ظاهرة العنف عند الاسلام فهو دين يدعو إلى السلام والعدالة وتوجيهات القرآن الكريم والسنة النبوية تتسم بالدعوة الى العفو والرحمة ومع ذلك توجد نصوص تتعلق بالجهاد والقتال وهي نصوص غالباً ما تم تفسيرها في سياقات تاريخية معينة، العنف في الاسلام كما في أي دين آخر يرتبط غالبا بالنصوص الدينية بشكل منحرف أو مغلوط وفي العديد من الحالات تم استخدامه لأغراض سياسية أو اجتماعية هناك دعوات قوية من المفكرين والعلماء المعاصرين لتفكيك هذه التفسيرات المتطرفة والعودة الى فهم ديناميكي يعزز التسامح والحوار والسلام.

كلمات مفتاحية: العُنْف ، الْقِتَال، الارهاب، الْيَهُودِيَّة، الاسلام.

Abstract:

The phenomenon of violence in Judaism is not only linked to religious teachings, but rather is the product of historical, social and political factors Although there are cases of violence in Jewish history, religious texts and peaceful movements emphasize human values and belief in peace. As for the phenomenon of violence in Islam, it is a religion that calls for peace and justice, and the directives of the Holy Qur'an and the Sunnah of the Prophet are characterized by the call for forgiveness and mercy. However There are texts related to jihad and fighting, texts that have often been interpreted in specific historical contexts. Violence in Islam, as in any other religion, is often linked to religious texts in a distorted or wrong way, and in many cases it has been used for political or social purposes. There are strong calls from contemporary thinkers and scholars to dismantle these extremist interpretations and return to a dynamic understanding of tolerance, dialogue and peace.

Keywords: violence, fighting, terrorism, Judaism, Islam.

المقدمة

تعد ظاهرة العنف من الظواهر التي تثير العديد من التساؤلات في مختلف المجالات الفكرية و الاجتماعية والسياسية وعندما يتعلق الأمر بالأديان السماوية فإن العنف يعتبر من المواضيع المثيرة للجدل خاصة إذا كان هناك تداخل بين الدين والسياسة من بين هذه الأديان تبرز الديانة اليهودية والإسلام كأديان عالمية لها تاريخ طويل من التأثير في مناطق عديدة من العالم على الرغم من أن الأديان السماوية تدعو إلى السلام والتسامح فإن هناك تفسيرات معينة لبعض النصوص الدينية التي تم استخدامها على مر العصور لتبرير أو تأجيج أعمال العنف ففي اليهودية توجد بعض النصوص في التوراة والتلمود التي تناولت مسألة القتال والجهاد في سياقات تاريخية مثل الحروب التي خاضها شعب إسرائيل في العصور القديمة وفي الإسلام نجد أن القرآن الكريم والحديث النبوي قد تطرقا إلى مسألة القتال والجهاد ولكن في سياقات محددة تتعلق بالدفاع عن النفس أو حماية الدين فظاهرة العنف في اليهودية والإسلام إذا لا يمكن النظر إليها كحالة ثابتة أو غير قابلة للتفسير فهي مرتبطة بتفسير النصوص المقدسة والسياقات التاريخية والسياسية التي تم فيها استخدام هذه النصوص في العديد من الحالات تم استخدام الدين كأداة لتبرير العنف أو تقديمه كوسيلة لتحقيق أهداف سياسية أو اجتماعية.

هدف البحث:

يسعى هذا البحث إلى بيان ظاهرة العنف في الديانتين اليهودية والاسلام وإبراز نقاط التشابه والاختلاف بينهما من خلال الكشف عن حقيقة ظاهرة العنف من منظور كل من الديانتين فضلا عن المساهمة في إثراء الدراسات المعرفية ببحث يسهل الوصول إلى معلومات قيمة.

أهميّة البحث:

تنبع أهمية البحث من كونه بحثا يفتح الآفاق المعرفية في بيان ظاهرة العنف في اليهودية والاسلام وتوضيح بعض الأمور الغامضة التي يعتقدون بها كونهما دينان سماويان منتشران إلى حد كبير.

منهج البحث:

اعتمد البحث المنهج الوصفي التحليلي القائم على وصف النصوص المدروسة انطلاقا من بنيتها وصولا إلى دلالاتها عبر التحليل والتفسير والتأويل.

أسباب اختيار الموضوع :

اختيار الموضوع ظاهرة العنف عند الديانة اليهودية والإسلام يمكن أن يكون نتيجة لعدة أسباب تتراوح بين الأهمية الأكاديمية والظروف الاجتماعية والسياسية والتحليل الديني والفقهي وفيما يلي بعض الأسباب التي قد تبرر اختيار هذا الموضوع دراسة العلاقات بين الأديان الاهتمام بالديانات السماوية اليهودية والاسلام هما ديانتان سماويتان مشتركتان في بعض المبادئ العقائدية والتاريخية ولهذا فأن دراسة الظواهر المشتركة مثل العنف قد تساعد في فهم أوجه التشابه والاختلاف بينهما والعنف بين الأديان أو داخلها يمكن أن يكون جزءا من الصراعات الحالية في العالم يمكن أن تساعد دراسة هذا الموضوع في تحليل دور الدين في تأجيج أو تهدئة هذه الصراعات.

خطة البحث:

وتشمل على مقدمة وثلاث مباحث وخاتمة ، على النحو الآتي:

المقدمة: وتشمل أهمية البحث وأهدافه ومنهج إعداده.

المبحث الأول: مفهوم العنف وأنواعه.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم العنف في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: الألفاظ ذات الصلة للعنف.

المبحث الثاني: موقف الديانة اليهودية من ظاهرة العنف.

وفيه مطلبان:

المطلب الاول : ظاهرة العنف في المعطيات اليهودية(التناخ وظاهرة العنف).

المطلب الثاني: الشريعة الشفوية وظاهرة العنف.

المبحث الثالث: موقف الديانة الاسلامية من ظاهرة العنف.

وفيه مطلبان:

المطلب الاول: ماهية الارهاب (الارهاب في الاصطلاح العام).

المطلب الثاني: اسباب القتال ودوافعه في السنة النبوية.

الخاتمة وفيها أهم النتائج.

(نشأة العنف)

نشأة العنف موضوع معقد ومتعدد الأبعاد يتداخل فيه الجانب النفسي والاجتماعي والثقافي وحتى البيولوجي حيث أن العنف يعد إحدى من الظواهر الانسانية ولا هنالك يعد من تلازم وأرتباط بين حياة الانسان في هذا الوجود وبين العنف وبعد ذلك نجد أن الملائكة عليهم السلام أظهروا استغرابهم حينما اخبرهم الباري عز وجل بأنه سيخلق بشراً من طين وأمرهم بالسجود له وسجل الذكر الحكيم عملية الاستغراب وقبل ان تعرف المجتمعات البشرية العنف والقتل يروي لنا القرآن الكريم كيف قتل قابيل أخاه هابيل وما الظروف والحالة التي انتابت القاتل لكونه لم يعرف ماذا يصنع بجثة القتيل وجاء في الأحاديث النبوية الشريفة عن عبد الله بن عمر أن رسول الله.... قال: (لَا تقْتل نَفْس ظلمًا الَّا كَانَ عَلَى اِبْن آدَم الْأَوَّل كَفَل مِنْ دَمهَا لِأَنَّهُ أَوَّل مِنْ سَنّ الْقَتْل) (البخاري).

ولو توقفنا عند أسباب نشوء ظاهرة العنف وهي:

١- الجهل.

٢- الحسد.

٣- التَّنَافُس عَلَى الدُّنْيَا وَمَغَانِمهَا.

٤- ضعْف الْإِيمَان بالله وَالْيَوْم الْأُخَر

واستمرت البشرية في ممارسة العنف بكل صوره وأشكاله في مختلف مراحلها وأطوارها التاريخية حتى أننا لا نجد حقبة من حقب التاريخ من دون ظواهر العنف لذلك هناك ترابط بين هذه الظاهرة وتاريخ الإنسان على وجه هذه البسيطة هذا الترابط المتواصل عبر حقب التاريخ يظهر لنا العنف وأشكاله وظواهر النبذ والإقصاء وممارسة القوى العارية والخشنة في العلاقات الإنسانية.

وأن العنف الملازم عبر تاريخ الإنسانية بنوعيه الحالة المباشر كالقتل والتعذيب والاعتداء والضرب وغير المباشر كالحرمان من الحقوق والازدراء والإكراه لتغيير الرأي والمعتقد وهذا بطبيعة الحال لا يعني أن العنف في الحياة الإنسانية قدر مقدر وإنما هناك وعبر التاريخ إرادة ربانية وجهود إنسانية للحد من هذه الظاهرة وضبطها في حياة الإنسان وذلك على مر التشريعات والنظم الالهية والقوانين الإنسانية التي عملت على ضبط هذه الظاهرة ومع ظاهرة حدوثها في العلاقات بيننا وبين بني الإنسان .

(المبحث الاول)
(مفهوم العنف وأنواعه)

المطلب الأول: العنف في اللغة والاصطلاح:

العنف في اللغة قال ابن منظور: (بأنه الخرق بالأمر وقلة الرفق به وهو ضد الرفق والاعنف كالعنيف والعنف والعنيف الذي لا يحسن الركوب وليس له رفق بركوب الخيل وقيل الذي لا عهد له بركوب الخيل والجمع عنف واعنف الشيء أخذه بشدة واعنف الشيء كرهه). (١)

(العنف كلمة عربية مشتقة من الجذر (ع ن ف) أي الخرق بالأمر وقلة الرفق به وهو عنيف اذا لم يكن رفيقا في أمره وعنف فلانا أي لامه بشدة وعنفه وعتب عليه واعتنف الشيء ابتدأه واستقبله والعنف والعنف تحمل المعنى نفسه). (٢)

(وعنف: به وعليه عنفا من باب قرب اذا لم يرفق به اذا لم يرفق به فهو عنيف واعتنفت الأمر أخذته بعنف وعنفوان الشيء أوله وهو في عنفوان شبابه وعنف تعنيفا لآمة وعتب عليه). (٣)

أَمَّا الْعُنْف بِالْمُعَنَّى الْإِصْطِلَاحِي فَلَهُ تَعْرِيفَات عِدَّة أَهَمّهَا:

(اسْتِخْدَام الْقُوَّة الْمَادِّيَّة أَوْ الْعَسْكَرِيَّة لِقَهْر الْخُصُوم بِلَا ضَابِط شَرْعِيّ أَوْ خَلْقِي أَوْ قَانُون وَبِلَا مُبَالَاة مِمَّا يُحْدِث مِنْ جِرَائهَا مِنْ أَضْرَار عَلَى الْمَدَنِيِّينَ والأبرياء وَقَدْ يَحْدُث هَذَا الْعُنْف مِنْ الْأَفْرَاد أَوْ الْجَمَاعَات أَوْ الْحُكُومَات).(٤)

و(يشير مفهوم العنف حسب معجم المصطلحات العلوم الاجتماعية إلى تلك الظاهرة المتمثلة بالاستخدام المفرط للقوة بصورة غير مباحة شرعا أو قانونا من قبل فرد أو مجموعة من الأفراد بقصد اجبار الأخرين على الانصياع لرغباتهم أو تبني أفكارهم ورؤيتهم الخاصة للأمور الحياتية المختلفة الأمر الذي ينتج أو تنتشر مشاعر البغض والعدائية بين أفراده).(٥)

---

(١) بيروت- لبنان، ٢٠٠٤-٢٠٠٥م. لسان العرب، لأمام العلامة أبي الفضل جمال محمد مكرم ابن منظور،

(٢) القاموس المحيط، الفيروز آبادي، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ط٤، ج٣ – ص١٧٨.

(٣) المصباح المنير، العلامة احمد بن محمد بن علي الفيومي، الدار النموذجية، بيروت- لبنان، ٧٧٠هـ- ١٣٦٨م، ص٧٠.

(٤) الاسلام والعنف، د. يوسف القرضاوي، دار الشرق، القاهرة، ط٣، ١٤٧٢هـ- ٢٠٠٧م.

(٥) العنف لدى التلاميذ في المدارس الثانوية الجزائرية، أ. فوزي احمد بن دريدي، الرياض، ٢٠٠٧م، ص٣٤- ٣٥.

المطلب الثاني: الألفاظ ذات الصلة للعنف.

الإرهاب في اللغة: نجد كلمة(إرهاب مشتقة من الفعل المزيد أرهب أو مرهب فهما يؤديان نفس المعنى وهو خوف وفزع فيقال أرهب فلانا بمعنى خوفه وفزعه).(١)

(ويأتي الإرهاب في اللغة العربية من الفعل رهب يرهب رهبه أي خاف ورهبة والرهبة وهي الخوف والفزع وهو راهب من الله أي خائف من عقابه وترهبه أي توعده).(٢)

(من الفعل رهب – يرهب – رهبه أي خافه ورهبه هي الخوف والفزع وهو راهب من الله أي خائف من عقابه وترهبه أي توعده).(٣)

وقد عرفه صلاح الدين عامر بأنه: (الاستخدام المنظم للعنف من أجل تحقيق هدف سياسي وبصفة عامة جميع أعمال العنف التي تقوم منظمة سياسية بممارستها على المواطنين وخلق جو من عدم الأمن أو العكس) (٤).

(والإرهاب هو من يلجأ إلى العنف غير القانوني أو التهديد به لتحقيق أهداف سياسية سواء من الحكومة أو الافراد والجماعات الثورية والمعارضة).(٥)

القوة: (إذا كان ذا طاقة على العمل فهو قوي قوى قوي جاع جوعا شديدا قوى الرجل أو الشيء : أبدله مكان الضعف قوة إقتوى كان ذا قوة أو جادت قوته القوة ضد الضعف – الطاقة من طاقات الحبل وتمكن الحيوانات من الأعمال الشاقة المؤثر الذي يغير أو يميل إلى تميز حالة سكون الجسم أو حالة حركته بسرعة منتظمة في خط مستقيم وهي مبعث النشاط والحركة والنمو).(٦)

الجهاد: يقال(جهدا جد ويقال جهد : في الأمر ويقال طلب حتى وصل إلى الغاية بلغ المشقة جهد الناس أجدبوا فهم مجهدون جهد العيش – جهدا خاف واشتد فهو جهد أجهد وقع في الجهد والمشقة جاهد العدو مجاهد وجهادا قاتله.(٧)

---

(١) لسان العرب، ج١- ص١٣٧٤.

(٢) قاموس المنجد في اللغة والاعلام، لويس معلوف، دار المشرق، ط١، ص٢٨٢.

(٣) لسان العرب، ج١ – ص٤٣٦-٤٣٩.

(٤) المقاومة العربية المسلحة في القانون الدولي، صلاح الدين العام، دار الفكر العربي، ١٩٧٦م، ص٤٨٦.

(٥) الارهاب والبنيان القانوني للجريمة، عطا الله وأمام حاسنين، دار للمطبوعات، ط١، ٢٠٠٤م، ص٩٧.

(٦) المعجم الوسيط، ابراهيم مدكور، دار الدعوة للنشر والطباعة، اسطنبول- تركيا، ط٣، ج٢- ص٧٦٨.

(٧) المعجم الوسيط، ج١ – ص١٤٢.

القتل: (قتله يقتله قتلا وتقتالا وقتله قتلة سوء بالكسر وقتله تقتيلا أزهق روحه فهو مقتول وقتيل والجمع قتلى والقتلة المرة والقتلة الهيئة والمقتل الموضوع الذي إذا أصيب لا يكاد صاحبه يسلم والمقاتلة الذي يلون للقتال بكسر التاء والقتل معروف يقال قتله اذا أماته بضرب او حجر أو سم أو علة والمنية قاتلة).(١)

(وَاقْتَتَل فُلَان قَتَله الْعِشْق أو قَتَلهُ الْجِنّ).(٢)

أورد فقهاء الشريعة الإسلامية تعريفات عدة للقتل نذكر منها ما يأتي:

(فَعَل مِنْ الْعِبَاد تزَول بِهِ الْحَيَاة).(٣)

وَعَرَفه بَعْضهُمْ بِأَنَّهُ (الْحَرْب وَالْمُدَافِعَة بِالسِّلَاَح).(٤)

المعركة في اللغة: (موضع الحرب والقتال وكذلك المعرك والمعركة أيضا بضم الراء واعتركوا أي ازدحموا في المعترك وأصله من عركت الشيء أعركه عركا إذا دلكته ويقال عركت القوم الحرب عركا والمعاركة القتال وهو مشتق من عركت الرحى الحب إذا طحنته أرادوا أنه يطحن من فيه كما تطحن الرحى الحب).(٥)

(وعرك الأديم وغيره يعركه عركا دلكه دلكا وعركت القوم في الحرب عركا وعرك بجنبه ما كان من صاحبه يعركه كأنه حكه حتى عفاه وهو من ذلك).(٦)

المعركة في الاصطلاح: لا يخرج عن معناه اللغوي فهو (موضع القتال وعاركه معاركة وعراكا قاتله ومعترك المنايا ما بين الستين إلى السبعين واعترك القوم في المعركة والخصومة اعتلجوا واعتركت الإبل في الورد ازدحمت).(٧)

---

(١) المعجم الوسيط، ج٢ – ص ٧١٥.

(٢) لسان العرب، ج١١ – ص٦٥١ – ٦٥٦.

(٣) تكملة البحر الرائق شرح كنز الدقائق، محمد بن حسين الطوري الحنفي، دار الكتب العربية، ج٨ – ص٢٨٦.

(٤) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، محمود عبدالرحمن عبدالمنعم، دار الفضيلة، القاهرة، ج٣ – ص٦٩.

(٥) النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المهذب، بطال بن احمد بن سليمان، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

(٦) لسان العرب، ج١ – ص٤٦٤.

(٧) المحكم والمحيط الأعظم، ابو الحسن علي بن اسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي المعروف بأبن سيده، دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، ج١ – ص٢٧٠.

قال أبن الأثير:(المعركة والمعترك موضع القتال أي موطن الشيطان ومحله الذي يأوي إليه ويكثر منه لما يجري فيه من الحرام).[١]

(١) لسان العرب، ج١ – ص٤٦٥.

(المبحث الثاني)
(اليهودية وموقفها من ظاهرة العنف)

المطلب الأول: ظاهرة العنف في المعطيات اليهودية(التناخ وظاهرة العنف).

(التوراة الحقيقية هي الصحف التي أنزلت على النبي موسى (ع) وقد ضاعت في أثناء التوراة المحرفة بين يدي اليهود وما جاء بعدها من رسالات الأنبياء والرسل (ع) فإنها ليست من التوراة من شيء إن روايات العنف وما يتفرع منها من أعمال القتل والانتقام والاعتداء تطغى على ما يرد في النصوص التوراتية التي لا تخلو من أعمال العنف وتنسب هذه إلى الروح العدوانية إلى (يهوه)).[١]

(الإله المسمى رب الجنود فهي تؤكد مشاركته في كل عنف فتعد الحرب حربه والثأر ثأره والانتقام انتقامه حتى على شعبه المقدس أن يردد في تنفيذ مخططاته العدوانية).[٢]

النصوص الدينية اليهودية مثل التوراة تذكر بعض الوقائع التي يمكن تفسيرها كأعمال عنف على سبيل المثال في سفر يشوع وردت روايات عن الحروب التي خاضها اليهود عند دخولهم أرض كنعان واحتلالها ومع ذلك فإن هذه النصوص غالبا ما تكون محاطة بسياق ديني وروحي يشير إلى ما يسمى «حروب الله» (أو الحروب المقدسة)

ومما جاء في التوراة: (وسبى بنو اسرائيل نساء مديان وأطفالهم وجميع بهائمهم ومواشيهم وغنموا ممتلكاتهم وأحرقوا بالنار جميع مدنهم بمساكنها وقصورها وأخذوا جميع الأسلاب والغنائم من الناس والبهائم وعادوا الى موسى وألعازار الكاهن وجماعة بني اسرائيل بالسبي والغنائم والاسلاب).[٣]

ولنستذكر بعض ما جاء في بقية اسفار التوراة فلقد جاء: (وَاقْتلوا بِحَدّ السَّيْف إكْرَاما لِلرَّبّ جَمِيعَ مَا فِي الْمَدِينَة مِنْ رُجَّال وَأَطْفَال وَشُيُوخ وَنِسَاء حَتَّى الْغَنَم وَالْبَقَر وَالْحَمِير).[٤]

وورد أيضاً :(اقتلوا الشيوخ والشبان والشابات والأطفال والنساء حتى الفناء ولكن لا تمسوا كل من على جبينه علامة ابتدئوا من هيكلي فابتدأوا من الشيوخ الذين أمام هيكل الرب وقال لهم

(١) اليهودية بين النظرية والتطبيق(مقتطفات من التوراة والتلمود)، منشورات اتحاد الكتاب العرب، ١٩٩٧م ، ص٤٧.

(٢) سفر الخروج الاصحاح السابع ١:٢.

(٣) سفر العدد ٣١: ١٠.

(٤) سفر يشوع ١٢:٦.

نجسوا الهيكل واملأوا الدار من القتلى اخرجوا فخرجوا وقتلوا في المدينة).[١]

تحتوي التوراة على نصوص تظهر مشاهد عنف خاصة في سياقات الحروب والغزوات مثل غزو أرض كنعان هذه النصوص تظهر كيف كان العنف يستخدم كوسيلة لتحقيق أهداف دينية وقومية على سبيل المثال يذكر في سفر التثنية: «إذا قربت إلى مدينة لمحاربتها فاعتزلت إليها ليسلموا إليك».[٢]

ومما يؤكد أن السمة الغالبة على الديانة اليهودية طابع العنف والقتل لا السلام الذي ورد في نصوص قليلة من أسفارها ما ورد في سفر العدد الذي يقول: { فالآن أقتلوا كل ذكر من الأطفال وكل اَمرأةٍ ضاجعت رَجلاً وأما الإناث من الأطفال والنساء اللواتي لم يُضاجعن رجلاً فَاستبقوهن لكم}.[٣]

إن روايات العنف وما يتفرع منها من أعمال القتل والانتقام والاعتداء تطغى على ما يرد في النصوص التوراتية التي لا تخلو من أعمال العنف وتنسب هذه إلى الروح العدوانية إلى (يهوه) الإله المسمى رب الجنود فهي تؤكد مشاركته في كل عنف فتعد الحرب حربه والثأر ثأره والانتقام انتقامه حتى على شعبه المقدس ان يردد في تنفيذ مخططاته العدوانية.[٤]

وكذلك جاءت الفقرة الأخرى لتؤكد على التحريض على العنف.

((أرسل هيبتي أمامك، وأزعج جميع الشعوب الذين تأتي عليهم، وأعطيك جميع أعدائك مدبرين. وأرسل أمامك الزنابير، فتطرد الحويين والكنعانيين والحثيين من أمامك. لا أطردهم من أمامك في سنة واحدة، لئلا تصير الأرض خربة، فتكثر عليك وحوش البرية، قليلاً قليلا أطردهم من أمامك إلى أن تثمر وتملك الأرض)).[٥]

(المطلب الثاني) (الشريعة الشفوية وظاهرة العنف)

أن الشريعة الشفوية جزء أساسي من التراث الديني والثقافي في كثير من المجتمعات ، وقد لعبت دوراً كبيراً في تشكيل الفكر والسلوك لكن في بعض السياقات يمكن أن تُسهم في تعزيز

(١) سفر حزقيال ٩:٦.

(٢) سفر تثنية ١٠:٢٠.

(٣) سفر العدد ١٨،٣١:١٧.

(٤) سفر الخروج الاصحاح السابع ١:٢.

(٥) سفر الاصحاح الثالث والعشرون ٢٧:٢٨.

ظاهرة العنف عندما تُستخدم كأداة للهيمنة أو القمع دون ظوابط واضحة أو نقد عقلاني.

في بعض الحالات كانت الأحكام الشفوية تُستخدم لتبرير عقوبات صارمة مثل الرجم أو الجلد أو الإقصاء الاجتماعي، لأن الشريعة الشفوية ليست مدونة بوضوح يمكن أن تستخدم لتبرير العنف باسم التقاليد أو السلطة الدينية.

وبعد ذلك يرجع التلمود في وجوده إلى ما بعد السبي البابلي حيث ألف اليهود مجموعات عدة من الحاخامات والمجامع ؛ للنظر في ديانتهم فشرحوا التوراة في كتاب يسمى (المشناة) وبعد ذلك علقوا على المشناة في كتاب يسمى (الجمارا) ومن مجموع المتن والشروح يتكون التلمود وكانوا يقولون: أن موسى لم يترك لشعبه شريعة مكتوبة فقط وإنما ترك كذلك شريعة شفوية تتلقاها التلاميذ عن المعلمين ووسعوا فيها جيلا بعد جيل. (١)

وعند اليهود مخالفة شريعة موسى خطيئة قد تغتفر، أما من يخالف التلمود فيعاقب بالقتل، جاء في التلمود: "احذر يا بني يقول الحاخام رابا واتبع التلمود لا التوراة ؛ فالتوراة تتضمن أحكاما لا تستوجب مخالفتها عقاب الموت وأما من يخالف حرفا جاء في التلمود فالقتل عقابه ومن يهزأ بكلمة من كلمات التلمود يغمس في الغائط ويساق فيه حيا إلى أن يموت". (٢)

((ويضربون لذلك مثلا توضيحيا فيقولون إن التوراة كالخبز والأدام كالتلمود وإن المرء لا يعيش بالخبز فقط لأن الله يستشير الحاخامات على الأرض عندما توجد مسألة معضلة ولا يمكن حلها في السماء ولذلك يجب الالتفات إلى أقوال الحاخامات أكثر من الالتفات إلى شريعة موسى ولأنه اذا خالف أحد اليهود أقوال الحاخامات يعاقب أشد العقاب لأن الذي يخالف شريعة موسى فهي خطيئة قد تغتفر أما من يخالف التلمود فيعاقب بالقتل)). (٣)

عنف التلمود مع الأغيار (الجوييم):

التلمود هو مجموعة من التعاليم الشفوية والشرحات الفقهية التي دونت بين القرنين الثالث والسادس الميلاديين ويتكون من المشناة (القانون الشفوي المدون)، والجمارة (شرح وتحليل المشنا).

في بعض النصوصه يعكس التلمود تصورات اجتماعية ودينية خاصة ومنها ما يتعلق بغير اليهود هذه النصوص تأثرت بالظروف التي عاشها اليهود مثل الاضطهاد الروماني والاضطهاد المسيحي

(١) ينظر:التراث اليهودي الصهيوني، صبري جرجس، القاهرة، ١٩٧٠م، ص٨٨.

(٢) سفر روبين ٢١.

(٣) مقارنة الأديان اليهودية، احمد شلبي، مكتبة النهضة المصرية، ط٨، ١٩٨٦م.

مما أدى الى مواقف متشدده أحياناً.

((غير اليهود في نظر واضعي التلمود حمير خلقوا ليركبهم الشعب اليهودي)).[١]

((يقول التلمود إن الاممين هم الحمير الذين خلقهم الله ليركبهم شعب الله المختار فإذا نفق منهم حمار ركبنا منهم حمارا ولأن إبراهيم الخليل حين توجه ليذبح ابنه (إسحاق) كان بصحبته خدمه فقال لهم امكثوا هنا والحمار بينما أذهب أنا وولدي إلى الامام ومن هنا عرف ان غير اليهودي حمير ولهذا الا اذا قصد يهودي قتل حيوان فقتل شخصا خطا أو أراد قتل وثني او اجنبي فقتل يهوديا فخطيئته مغفورة ومن يقتل مسيحيا أو أجنبيا أو وثنيا يكافأ بالخلود في الفردوس والجلوس هناك في السرايا الرابعة))[٢]

(وبسبب هذا العنف الشديد أخفى اليهود التلمود عن بقية البشر قرونا طويلة وبخاصة عن العالم المسيحي لما فيه عن المسيح وعن أمه وعن تعاليمه).[٣]

وأن فلسفة التلمود تقوم على تبني أعمال العنف التي تؤدي إلى إذلال البشرية وتسخيرها لليهود ونسف جميع المدنيات والحضارات وإزالة الأديان السماوية من على وجه الأرض لكي تحل محلها الفلسفة الحاقدة على البشرية وليقوم على أنقاضها ملك إسرائيل.[٤]

(١) جذور البلاء، عبدالله التل، دار الارشاد للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، ط١، ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م، ص٧٨.

(٢) التلمود وجذور الارهاب الصهيوني، الشيخ شبر الفقيه ، دار الهادي، ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، ص١٩٥.

(٣) أبحاث في الفكر اليهودي، حسن ظاظا، دار القلم والعلوم الاولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٥٧م.

(٤) ينظر: المخططات التلمودية الصهيونية، أنورالجندي، دار الاعتصام، ط٢، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

(المبحث الثالث)
(موقف الديانة الإسلامية من ظاهرة العنف)

الإسلام دين يدعو إلى السلام والرحمة والعدل ويرفض العنف غير المشروع بجميع أشكاله ويضع قيودا أخلاقية وقانونية دقيقة لاستخدام القوة معتبرا إياها استثناء في إطار الدفاع عن النفس أو رد العدوان وليس وسيلة لتحقيق المآرب الشخصية أو السياسية

المطلب الاول: ماهية الإرهاب(الارهاب في الاصطلاح العام).

نجد كلمة(إرهاب مشتقة من الفعل المزيد أرهب أو مرهب فهما يؤديان نفس المعنى وهو خوف وفزع فيقال أرهب فلانا بمعنى خوفه وفزعه).[١]

(ويأتي الإرهاب في اللغة العربية من الفعل رهب يرهب رهبه أي خاف ورهبة والرهبة وهي الخوف والفزع وهو راهب من الله أي خائف من عقابه وترهبه أي توعده) (معلوف، قاموس المنجد في اللغة والاعلام، ١٩٩١م).

وجاء تعريفه أيضاً :((انه عمل تهديدي تخريبي يراد منه زرع الخوف والذعر في نفوس الناس وخلق الاضطراب وزرع الفوضى بهدف الوصول الى غايات معينة)).[٢]

(ظاهرة العنف والإرهاب ليست ظاهرة عصر من العصور أو بلد من البلاد وقد كان العنف موجودا في كل عصر ومصر وعلى امتداد التاريخ كله وبالنسبة للإرهاب أو العنف ينبغي أن يحدد قانون لهما وان تحدد مرجعية عالمية أو خاصة بكل دولة من الدول لتحاسب الناس على ما سمي إرهابا أو عنفا فنحن نعلم أن أي عمل يقوم به مجاهد مقاتل ضد العدو الصهيوني في الأرض المحتلة في فلسطين والجو لان جنوب لبنان يسمى في العرف الصهيوني الاستعماري إرهابا وكأني بهؤلاء الناس ينسون مذابحهم وإرهابهم التاريخي منذ الحروب الصليبية وحتى يومنا هذا).[٣]

---

(١) لسان العرب، ج١ – ص١٣٧٤.

(٢) القاموس السياسي، احمد عطية، دار النهضة العربية، القاهرة، ط١، ١٩٨٦م، ص٤٥.

(٣) السلام وظاهرة العنف، أ.جودت سعيد، د أسعد السحمراني، د محمود عكام، د. نعيم اليافي، دار السقا، دمشق.

دعا إعلان طشقند سنة ١٩٩٩م إلى ((الفصل بين جوهر الدين وظواهر العنف باسم الدين والى توجيه الأنظار نحو مواطن التسامح في الديانات وتأكيد الأبعاد الانسانية في كل دين)).[١]

الا ان ما حدث بعد تاريخ ذلك الاعلان هو تفاقم العنف باسم الدين الاسلامي الذي يسمى بالجهاد والإرهاب في نفس الآن لأسباب مختلفة وكأن التاريخ الاسلامي يعيد نفسه والقتل باسم الاسلام يستأنف دورته اللانهائية ذلك القتل الذي بلغ أوجه الأول في بداية تحويل الاسلام من الدعوة الى الدولة بقتل السياسيين: وهو ما تجسد في قتل ثلاثة خلفاء كبار من صحابة النبي المبشرين بالجنة وهم عمر بن الخطاب (قتل بطعنات خنجر) وعثمان بن عفان (قتل بضربات السيف) وعلي بن أبي طالب(قتل بضربات السيف) ثم بقتل المفكرين وهو ما تجسد في قتل المفكرين الأربعة الأوائل الذين يعتبرون (آباء الكلام في الاسلام).[٢]

فيما جاء في الموسوعة السياسية ((استخدام العنف أو التهديد بكافة أشكاله المختلفة كالاغتيالات والتعذيب والتخريب والنسف بغية تحقيق هدف سياسي معين)). [٣]

إن الفعل الإرهابي هو فعل من أفعال العنف والقوة السلبية لذلك فكل إرهاب هو عنف وليس كل عنف إرهابا ومن خلال البحث تبين أنه لا يوجد إجماع دولي ومجتمعي على تعريف محدد وواضح للإرهاب وهذا يعود إلى العامل السياسي والأيديولوجي لكن ظهرت تعاريف متعددة حددت الإرهاب من المنظور العام وعلى الرغم من تباينها إلا أنها تشير إلى الأعمال التي تهدد الاستقرار السياسي والمجتمعي عن طريق استخدام العنف على وجه غير مشروع لتحقيق مكاسب وأهداف مرسومة

(المطلب الثاني) (أسباب القتال ودوافعه في السنة النبوية)

في السنة النبوية وردت أسباب ودوافع القتال ضمن أحاديث النبي محمد ﷺ وهي تتماشى مع مقاصد الشريعة الإسلامية التي تعنى بحفظ الدين النفس المال العرض والعقل لم يكن القتال في الإسلام غاية في حد ذاته بل وسيلة لتحقيق مقاصد شرعية وقد جاءت السنة النبوية لتوضح هذه الدوافع أهم الأسباب والدوافع كما وردت في السنة.

---

(١) اللاهوت العربي وأصول العنف الديني، يوسف زيدان، دار الشروق، القاهرة، ط٢،٢٠١٠م، ص١٤١.

(٢) ينظر:المصدر السابق نفسه، ص١٤١.

(٣) موسوعة السياسة، عبدالوهاب الكيلاني، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت – لبنان،ط١، ١٩٨٥م، ج١٠-ص٣٤.

١_ دفع العدوان.

القتال شرع في الإسلام لدفع الظلم والعدوان لا لفرض الدين على الناس بالقوة الدليل من السنة عن عبدالله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ

« الْمُسْلِمِ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يُظْلِمهُ وَلَا يُسَلِّمهُ «(١) ما معناه منع الظلم من أهم المبادئ والقتال يشرع إذا تعرض المسلمون لعدوان يهدد أمنهم أو دينهم.

٢_ حماية الدعوة وتمكينها.

القتال شرع لتمكين حرية الدعوة بعد أن منعت قريش المسلمين من تبليغ دينهم لا لإكراه الناس على الدخول في الاسلام الدليل من السنة قال النبي محمد ﷺ «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ...(٢)"

أن هذا الحديث في ما معناه لا يعني الإكراه في الدين ' بل يعني إزالة العوائق التي تمنع الناس من سماع الدعوة بحرية.

٣ – الدفاع عن النفس والمستضعفين.

(شرع القتال للدفاع عن المسلمين إذا تعرضوا لظلم أو اضطهاد خاصة في حال استغاثة المستضعفين الدليل من القرآن مرتبط بالسنة)(٣)

السنة تؤكد أن النبي ﷺ قاتل قريشا بعد أن اضطهدت المسلمين في مكة وأخرجتهم من ديارهم كما حصل في غزوة بدر.

٤ – نقض العهود والمواثيق.

من أسباب القتال في الاسلام نقض العدو للعهد كما فعلت قريش في صلح الحديبية الدليل من السنة في فتح مكة برر النبي ﷺ القتال بنقض قريش للصلح وقال لهم: « اذهبوا فأنتم الطلقاء» بعد أن دخل مكة دون سفك دم. (٤)

---

(١) صحيح البخاري، ابو عبدالله محمد بن اسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا ، دار بن كثير – دار اليمامة، دمشق، ط٥، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، حديث رقم ٢٤٤٢.

(٢) المصدر السابق نفسه، رقم الحديث ٢٥.

(٣) سورة النساء: من الآية ٧٥.

(٤) السيرة النبوية لأبن هشام، عبدالملك بن هشام بن أيوب الحميري-المعافري ابو محمد جمال الدين(ت ٢١٣هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة.

٥ – تأمين الطريق للحج والعبادة.

عندما منعت قريش المسلمين من العمرة كان ذلك سببا في صلح الحديبية تم الفتح لاحقا الدليل من السنة في صلح الحديبية قال النبي ﷺ

«لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها».[١]

إن حروب الرسول ﷺ لم يكن فيها شيء من العدوان ومعظم أهدافها نبيلة وكان عليه الصلاة والسلام يكره القتال والدماء ولا يبدأ بالقتال بل يسعى بكل الطرق إلى تجنبها جاء في قوله ﷺ (لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فإذا لقيتموهم فأصبروا وأعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف).[٢]

(١) صحيح البخاري، رقم الحديث ٢٧٣١

(٢) كتاب الجهاد، فتح الباري، رقم الحديث ٢٨٠٤.

الخاتمة

١- يُعد العنف بأسم الدين هو اخطر حالات العنف.

٢- أن ظاهرة العنف تتصف بالعموم عانت منها جميع المجتمعات القديمة وأيضاً المعاصرة كما تتصف بها بعض من اتباع الديانات السماوية الثلاث.

٣- أن العنف حالة من الحالات المرفوضة والغير مقبولة في كل الديانات السماوية.

٤- أن الأديان السماوية التي نزلت على الأنبياء كانت دعوتها واحدة لأن مصدرها واحد وهو بريء من كل الشبهات الوافدة التي الصقت به مثل الارهاب والقتل والعنف والبعض من استخدامات القوة السلبية.

٥- أن النصوص القرآنية تجَرأَ على التسامح قبل اللجوء الى العنف وتدعو الى عدم الحث على العنف.

٦- اضطهاد العنصرية اليهودية وشدة العداء للغير والنظرة الاستعلائية لما يرونه في انفسهم باعتبارهم شعب الله المختار.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
الكتاب المقدس.
١. ابحاث في الفكر اليهودي، حسن ظاظا، دار القلم ودار العلوم الأولى، ١٤٠٨هـ – ١٩٥٧م.
٢. الارهاب والبنيان القانوني للجريمة، عطا الله ، دار للمطبوعات الجامعية ، ٢٠٠٤م.
٣. الاسلام والعنف ، د. يوسف القرضاوي ، دار الشرق ، القاهرة ، ط٣، ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٧م.
٤. الاسلام وظاهرة العنف ، الأستاذ جودت سعيد ، د. أسعد السحمراني ، د. محمود عكام، د نعيم اليافي، دار السقا، دمشق.
٥. التراث اليهودي الصهيوني، صبري جرجس، القاهرة، ١٩٧٠م.
٦. تكملة البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، محمد بن حسين الطوري، دار الكتب العربية الكبرى.
٧. التلمود وجذور الارهاب الصهيوني، الشيح شبر الفقيه ، دار الهادي، ط١، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.
٨. السيرة النبوية ، لأبن هشام وسنن البيهقي.
٩. العنف لدى التلاميذ في المدارس الثانوية الجزائرية، أ . فوزي احمد بن دريدي، الرياض ، ٢٠٠٧م.
١٠. القاموس السياسي ، احمد عطية الله ، دار النهضة العربية، القاهرة، ط١ ، ١٩٨٦م.
١١. القاموس المحيط ، الفيروز آبادي ، المكتبة التجارية الكبرى ، القاهرة ، ط٤.
١٢. قاموس المنجد في اللغة والاعلام ، لويس معلوف ، دار المشرق ، ط١.
١٣. كتاب الجهاد ، فتح الباري.
١٤. اللاهوت العربي وأصول العنف الديني، يوسف زيدان ، دار الشروق، القاهرة ، ط٢ ، ٢٠١٠م.
١٥. لسان العرب، لإمام العلامة أبي الفضل جمال محمد مكرم ابن منظور، بيروت_ لبنان، ٢٠٠٤- ٢٠٠٥م.

١٦. المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن اسماعيل النحوي اللغوي الاندلسي المعروف بأبن سيدة ، دار الكتب العلمية ، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

١٧. المخططات التلمودية الصهيونية، أنور الجندي، دار الاعتصام ، ط٢ ، ١٣٩٧م.

١٨. المصباح المنير ، العلامة احمد بن محمد بن علي الفيومي، الدار النموذجية، بيروت – لبنان، ٧٧٠هـ - ١٣٦٨م.

١٩. معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، محمود عبد الرحمن ، دار الفضيلة ، القاهرة.

٢٠. المعجم الوسيط، إبراهيم مدكور ، دار الدعوة للنشر والطباعة ، اسطنبول – تركيا ، ط٣.

٢١. مقارنة الأديان اليهودية، احمد شلبي، مكتبة النهضة المصرية، ط٨، ١٩٨٨م.

٢٢. موسوعة السياسة ، عبد الوهاب الكيلاني ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت – لبنان ، ط١، ١٩٨٥م.

٢٣. النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المهذب ، محمد بن احمد بن محمد بن سليمان بن بطال الركبي، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

٢٤. اليهودية بين النظرية والتطبيق(مقتطفات من التوراة والتلمود، علي خليل، منشورات اتحاد كتاب العرب، ١٩٩٧م.

al-Maṣādir wa-al-marāji.

-1Abḥāth fī al-Fikr al-Yahūdī, Ḥasan Ẓāẓā, Dār al-Qalam wa-Dār al-ʻUlūm al-ūlá 1408 – 1957M.

-2al-Irhāb wālbnyān al-qānūnī lil-jarīmah, ʻAṭā Allāh, Dār lil-Maṭbūʻāt al-Jāmiʻīyah 2004m.

-3al-Islām wa-al-ʻunf, D. Yūsuf al-Qaraḍāwī, Dār al-Sharq, al-Qāhirah, ṭ3 1427 – 2007m.

-4al-Islām wa-ẓāhirat al-ʻunf, al-Ustādh Jawdat Saʻīd, D. Asʻad al-Saḥmarānī, D. Maḥmūd ʻAkkām, D Naʻīm al-Yāfī, Dār al-Saqqā, Dimashq.

Al-Kitāb al-Muqaddas.-5

-6al-Lāhūt al-ʻArabī wa-uṣūl al-ʻunf al-dīnī, Yūsuf Zaydān, Dār al-Shurūq, al-Qāhirah, ṭ.2, 2010m

-7al-Miṣbāḥ al-munīr, al-ʻallāmah Aḥmad ibn Muḥammad ibn ʻAlī al-Fayyūmī, al-Dār al-Namūdhajīyah, Bayrūt – Lubnān. 770h-1368m

-8al-Muḥkam wa-al-Muḥīṭ al-Aʻẓam, Abū al-Ḥasan ʻAlī ibn Ismāʻīl. Al-Naḥwī al-lughawī al-Andalusī al-maʻrūf b'bn Sayyidat, Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah. 1421h – 2000M

-9al-Muʻjam al-Wasīṭ, Ibrāhīm Madkūr, Dār al-Daʻwah lil-Nashr wa-al-Ṭibāʻah, Istanbūl – Turkiyā, ṭ.3

-10al-Mukhaṭṭaṭāt al-Talmūdīyah al-Ṣihyūnīyah, Anwar al-Jundī, Dār al-Iʻtiṣām, ṭ.2, 1397m

-11al-Nuẓum al-mustaʻdhab fī tafsīr Gharīb alfāẓ al-Muhadhdhab, Muḥammad ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn Sulaymān ibn Baṭṭāl al-Rakbī, 1408 h – 1988m

-12al-Qāmūs al-muḥīṭ, al-Fayrūz Ābādī, al-Maktabah al-Tijārīyah al-Kubrá, al-Qāhirah, ṭ.4

-13al-Qāmūs al-siyāsī, Aḥmad ʻAṭīyah Allāh, Dār al-Nahḍah al-ʻArabīyah, al-Qāhirah, Ṭ.1, 1986m

-14al-Qur'ān al-Karīm.

-15Al-Sīrah al-Nabawīyah, li-Ibn Hishām wa-sunan al-Bayhaqī.-

-16al-Talmūd wa-judhūr al-irhāb al-Ṣihyūnī, al-Shīḥ Shubbar al-Faqīh, Dār al-Hādī, Ṭ.1, 1429h – 2008M

-17Al-Turāth al-Yahūdī al-Ṣihyūnī, Ṣabrī Jirjis, al-Qāhirah, 1970m.

-18al-'Unf ladá al-talāmīdh fī al-Madāris al-thānawīyah al-Jazā'irīyah, U. Fawzī Aḥmad ibn Duraydī, al-Riyāḍ. 2007m

-19al-Yahūdīyah bayna al-naẓarīyah wa-al-taṭbīq (muqtaṭafāt min al-Tawrāh wa-al-Talmūd, 'Alī Khalīl, Manshūrāt Ittiḥād Kitāb al-'Arab, 1997m.

-20Kitāb al-jihād, Fatḥ al-Bārī.

-21Lisān al-'Arab, li-Imām al-'allāmah Abī al-Faḍl Jamāl Muḥammad Mukarram Ibn manẓūr, Bayrūt _ Lubnān. 2004-2005m.

-22Mawsū'at al-siyāsah, 'Abd al-Wahhāb al-Kīlānī, al-Mu'assasah al-'Arabīyah lil-Dirāsāt wa-al-Nashr, Bayrūt – Lubnān, Ṭ.1, 1985m

-23Mu'jam al-muṣṭalaḥāt wa-al-alfāẓ al-fiqhīyah, Maḥmūd 'Abd al-Raḥmān, Dār al-Faḍīlah, al-Qāhirah.

-24Muqāranah al-adyān al-Yahūdīyah, Aḥmad Shalabī, Maktabat al-Nahḍah al-Miṣrīyah, ṭ.8, 1988m

-25Qāmūs al-Munajjid fī al-lughah wa-al-I'lām, Luwīs Ma'lūf, Dār al-Mashriq, Ṭ.1

-26Takmilat al-Baḥr al-rā'iq sharḥ Kanz al-daqā'iq, Muḥammad ibn Ḥusayn al-Ṭūrī, Dār al-Kutub al-'Arabīyah al-Kubrá.